



المعهد القومي للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

العدد الرابع

يناير ٢٠٢١

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية في مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والإدارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعتبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقاً لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأي منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) في زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الإشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث باتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨-١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، و١٢ للانجليزي على B٥ (ورق نصف ثمانيات) على البريد الإلكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة	أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة
سكرتير تحرير المجلة	أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث
أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه
أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. هناء محمد الحسيني
مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. وزير مفوض / مها بخيت محمد زكي
رئيس مجلس إدارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي
أستاذ القانون المدنى بجامعة جوته فرانكفورت أم ماين - ألمانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	Prof Dr. Alexander Peukert
أستاذ القانون التجارى بجامعة نيو كاسل - بريطانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	Prof Dr. Andrew Griffiths

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة - جاردن سيتي

ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي

ت: ٢٠٢ ٢٥٤٨١٠٥٠ + محمول: ٢٠١٠٠٠٣٠٥٤٨ + ف: ٢٠٢ ٢٧٩٤٩٢٣٠ +

<http://www.helwan.edu.eg/niip/>

ymgad@niip.edu.eg

**الحماية القانونية لقواعد بيانات مراكز معلومات المؤسسات الإعلامية
المرئية**



حازم أحمد شوقي محمد

الحماية القانونية لقواعد بيانات مراكز معلومات المؤسسات الإعلامية المرئية حازم أحمد شوقي محمد

تمهيد:

يتناول البحث الحماية القانونية لقواعد البيانات في المؤسسات الاعلامية المرئية ونخص القنوات التليفزيونية حيث تعتمد على قواعد البيانات كمصدر رئيس من مصادر المعلومات التي تصقل اي برنامج فضلا عن مميزات توفير الكثير من الوقت والجهد والتكاليف. وهنا تكمن اهمية قواعد البيانات في هذه المؤسسات واهمية حمايتها حيث يتم بذل الكثير من الجهد والتكاليف لتاليفها هذا بالإضافة الى خصوصية المعلومات وطريقة ترتيبها المتميزه والمبتكرة وهو ما دعى المشرعون الى اصدار القوانين التي تكفل الحماية القانونية لهذا النوع المتميز من المصنفات لما تمثله من اهمية خاصة وايضا التطورات المتلاحقة التي تطل هذا النوع من المصنفات وتنوع استخدامه.

وقد فرض العصر الرقمي والتكنولوجي نفسه على الحياة، ما جعل الدولة تُوجّه مؤسساتها بسرعة التحول الرقمي، واستخدام التكنولوجيا في معالجة المعلومات، لتواكب التطورات ولا تتخلف عن ركب نُظم الإدارة الحديثة؛ حتى يتسنى لتلك المؤسسات تحقيق الأهداف المنشودة منها.. كلٌّ حسب توجهها الساعية إليه.

وبالفعل اتجهت المؤسسات للتحويل من الورقية إلى اللاورقية؛ وذلك بتحويل دورة العمل المستندية القائمة في هذه المؤسسات إلى النظم الإلكترونية المختلفة؛ مما يُمكنها من حصد ثمار التحول.. وإن اختلفت تلك الثمار من مؤسسة إلى أخرى إلا أنها جميعها تتفق على ما يلي:

- ١- سرعة استرجاع المعلومات المطلوبة.
- ٢- دقة تحديد طلب الاسترجاع و سهولة عمل تقارير مُجمّعة.
- ٣- توحيد الملفات وعدم تكرارها.
- ٤- توفير المكان والمساحة المُستغلّة وايضا قلة تكلفة حفظ البيانات.
- ٥- سهولة مشاركة البيانات مع بعضها البعض، وعمل المقارنات.

٦- السرية والأمان في حفظ البيانات، مقارنة بالأنظمة الورقية التي تكون عرضة للتلف أو السرقة.

مفهوم المعلومات:

نقف بداية عند كلمة "معلومات" ومفهومها. ولقد اجتهد الكثير من العلماء في تعريف ذلك المصطلح، بعد أن استُنزف في استخدامه، واقتربت به كلماتٌ مختلفة أفقدته دلالاته.. ولعل أكثر من استخدمه جعله صفة لعصرنا في مصطلح "عصر المعلومات" الذي يرفضه حشمت قاسم^١ مبرراً ذلك بوجود المعلومات منذ بدء الخليقة على الأرض، ومتسائلاً: هل عاش الإنسان يوماً بلا معلومات؟^٢ ولقد كان للإنسان منذ القَدَم اختراعات أعظم كثيراً من التقنيات الحديثة المتمثلة في الحاسبات الآلية وأجهزة الاتصال؛ مثل: اختراع الكتابة والطباعة.. وبالتالي فإن عصرنا ليس بعصر المعلومات، لكن قد نربطه بثورة المعلومات. وقد اكتسبت المعلومات أهميتها عندما أصبح لها قيمة مالية، وأهمية في جميع مناحي الحياة؛ سواء الثقافية أو السياسية أو الاقتصادية، وعندما أصبحت المعلومات سلعة^٣ تُباع وتُشترى! ورغم اختلاف اتجاهات العلماء في تعريف المعلومات وفقاً لتخصصاتهم؛ فإن الجميع يتفقون على أن كلمة معلومات لغوياً مشتقة من الأصل "علم" التي تدور حول معاني: العلم والمعرفة والتعليم والدراسة والإجادة والإدراك واليقين والإعلام.. الخ^٤ أما تعريف المعلومات اصطلاحياً؛ فاخترتُ منها على سبيل المثال لا الحصر:^٥

- ١- المعلومات هي الحقائق.
- ٢- المعلومات هي المحتوى لكل العلوم والنظريات والفروض.
- ٣- المعلومات هي المحتوى الثابت لرسالة ما.
- ٤- المعلومات هي ذلك الشيء الذي يُغيّر من الحالة المعرفية للمتلقى (القارئ أو المشاهد أو المُستمع، أو أيّاً كانت الحاسة التي يجري بها التلقي)

^١ أستاذ علم المعلومات في جامعة القاهرة (١٩٤٣م - ٢٠١٧م) قاسم، حشمت. (١٩٩٠). مدخل لدراسة المكتبات وعلم المعلومات. القاهرة. مصر. مكتبة غريب. ص ٢٨
^٢ لطفي، محمد حسام محمود. (١٩٩٤). عقود خدمات المعلومات: دراسة في القانونين المصري والفرنسي. القاهرة. مصر. دار النهضة العربية. ص ٥٥

^٤ ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب. بيروت، صادر ، ١٩٦٨، فصل العين حرف الميم (ع ل م)
^٥ بدر، احمد. اساسيات في علم المعلومات والمكتبات. الرياض: دار المريخ، ١٩٩٦ ص ٨٧-٨٨

في موضوع ما.^١

وفي مفهوم آخر تُعرّف المعلومات بأنها سلعة يَجري إنتاجها أو تعبئتها بأشكال مُتفق عليها؛ وبالتالي يُمكن الاستفادة منها تحت ظروف معينة في التعليم والإعلام والتسليّة، أو لتوفير مُحفّز مفيد وِغني لاتخاذ قرارات في مجالات علمية معينة.^٢

وذهب الفقه المصري إلى عدة تعريفات للمعلومات منها أنها:

- ١- رسالة تحمل معنىً تتحدد قيمته المالية حسب كثافة نوعية مضمونها الإعلامي.^٣
 - ٢- شيء غير مادي يصلح لأن يكون محلاً للحقوق المالية، ولا سيما حق الملكية.^٤
 - ٣- هي كل ما يُقوّم بمالٍ من: أرقام، وبيانات، وغير ذلك مادام يُمثّل معارف ذات قيمة مالية.^٥
 - ٤- تعبير يستهدف جعل الرسالة قابلة للتوصيل إلى الغير بفضل علامة، أو إشارة.^٦
 - ٥- هي مجموعة من البيانات المبتكرة بأشكال مختلفة؛ لها قيمة ويُمكن نقلها بأية وسيلة.^٧
- ويتضح من التعريفات السابقة: الاتجاهات، المختلفة حسب المجال أو التخصص أن تعريف المعلومات يذهب بأنها مجموعة من البيانات المختلفة الأشكال، التي تتجمع لتكوّن معلومة معينة لها قيمة تنتقل بأية طريقة.

١ الانكستر، ولفرد. نظم استرجاع المعلومات، ترجمة حشمت قاسم. القاهرة، مكتبة غريب، ١٩٨١ ص ٢
 ٢ الوردي، زكي. قضايا في علم المعلومات: عرض مفهومي. بحث مقدم الى المؤتمر التاسع للمعلومات الذي نظّمته الجمعية العراقية للمكتبات والمعلومات بالتعاون مع جمعية المكتبات الاردنية وجامعة بغداد في الفترة من ١٤-١٥ يناير ١٩٩٥ بغداد ص ٤٤

٣ الخيال، محمود السيد عبد المعطي. التامين علم المعلومات. دار النهضة العربية. ١٩٩٩. ص ١٤
 ٤ حسبو، عمر احمد. حماية الحريات في مواجهة نظم المعلومات، دار النهضة العربية. ١٩٩٥ ص ٣٥
 ٥ لطفي، محمد حسام محمود. عقود خدمات المعلومات: دراسة في القانونين المصري والفرنسي. دار النهضة العربية. ١٩٩٤ ص ٦٥

٦ الأهواني، الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهة الحاسب الالكتروني، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، حقوق عين شمس العدد الاول والثاني، السنة ٣٢، لسنة ١٩٩٠ ص ٤
 ٧ حنفي، وليد ابراهيم. عقد انتاج المعلومات الالكتروني: دراسة مقارنة تحتوي على تعديلات القانون الفرنسي المدني ٢٠١٦. القاهرة. مصر. دار النهضة العربية. ٢٠١٧ ص ١٢

والبيانات هي مجموعة من الحقائق التي تُعتبر وحدة بناء المعلومة، وتتجمّع مع بعضها البعض لتكوين المعلومة التي تُؤدي إلى المعرفة في مدارك الإنسان.. وبالتالي تكوين ثقافته واتجاهه ورصيده العلمي والثقافي.

❖ قاعدة البيانات أو المعطيات:

تتجلى قيمة المعلومات في الاستفادة القصوى منها، لتحقيق هدف معين أيًا كان ذلك الهدف. فالمعلومة تُشكّل رُكنًا مهمًا للمعرفة لدى المتلقي، وتجعله قادرًا على اتخاذ القرار المناسب فيما يخصه. وفي خِصَم عصرنا الزاخر بالمعلومات؛ فإننا نحتاج إلى نوع من أنواع المعالجة الفعالة للبيانات من أجل الاستفادة من كل المعلومات المتاحة.. ولذا كانت قاعدة البيانات التي تربعت على عرش أهم تطبيقات نُظم الحاسبات الآلية في كل المؤسسات بلا استثناء. وذلك من أجل السيطرة على شلالات المعلومات التي كانت السبب الرئيسي وراء نشأة قواعد البيانات، ثم جمعها وتنظيمها وحفظها واسترجاعها بأسلوب سهل وسريع يتسم بالدقة. وذلك من أجل تحقيق أقصى درجات الاستخدام الإيجابي من تلك البيانات. وكذلك الوسيلة المثلى للتعامل مع الرصيد الثقافي الإنساني من تلك المعلومات.. والتي صار امتلاكها من ضمن التصنيفات التي يُقاس بها مدى تقدّم الأمم.

❖ مفهوم قواعد البيانات:

اختلف العلماء في تعريف قواعد البيانات؛ كونها مُصنَّغًا معلوماتيا من الأشكال المستحدثة في بيئة حق المؤلف التي تطورت تطورًا مُطردًا مع الثورة المعلوماتية الهائلة التي يشهدها التقدم التكنولوجي، واختلاف العناصر التي تم الاعتماد عليها من أجل تعريفها.. وسنكتفي هنا بتعريف قواعد البيانات وحماتها وفقًا للمواثيق الدولية.

❖ قواعد البيانات في اتفاقية برن:

في المادة الثانية في فقرتها الخامسة: تتمتع مجموعات المصنفات الأدبية والفنية لدوائر المعارف والمختارات الأدبية التي تُعتبر ابتكارًا فكريًا -

بسبب اختيار وترتيب محتوياتها - بالحماية لتلك الصفة؛ وذلك من دون المساس بحقوق المؤلفين فيما يختص بكل مُصنّف يُشكّل جزءًا من هذه المجموعات".^١

❖ قواعد البيانات في اتفاقية الويبو:

تتمتع مجموعات البيانات أو المواد الأخرى بالحماية بصفحتها هذه، أيًا كان شكلها إذا كانت تُعتبر ابتكارات فكرية، بسبب اختيار محتوياتها أو ترتيبها. ولا تشمل هذه الحماية البيانات أو المواد في حد ذاتها، ولا تُخل بأي حق للمؤلف قائم في البيانات أو المواد الواردة في المجموعة".^٢

❖ قواعد البيانات في اتفاقية التريبس:

"تتمتع بالحماية البيانات المضمنة أو المواد الأخرى؛ سواء أكانت في شكلٍ مقروء آلياً أو أي شكلٍ آخر، إذا كانت تُشكّل خُلُقًا فكرياً نتيجة انتقاء أو ترتيب محتوياتها. وهذه الحماية لا تشمل البيانات أو المواد في حد ذاتها، ولا تُخل بحقوق المؤلف المتعلقة بهذه البيانات أو المواد ذاتها".^٣

❖ قواعد البيانات في القانون المصري:

المُصنّف المُشتق: هو المُصنّف الذي يستمد أصله من مُصنّفٍ سابق الوجود؛ كالترجمات والتوزيعات الموسيقية، وتجميعات المصنفات؛ بما في ذلك قواعد البيانات المقروءة؛ سواء من الحاسبات أو غيرها، أو من مجموعات التعبير الفلكلورى ما دامت مبتكرة؛ من حيث ترتيب أو اختيار محتوياتها.^٤ فسرتة اللائحة التنفيذية في المادة ١ بالآتي:

(ط) قاعدة البيانات: أيُّ تجميع للبيانات يتميز بالابتكار في الترتيب والعرض، وبعبكس مجهودًا شخصيا جديراً بالحماية؛ سواء كان هذا التجميع بلغة أو رمز أو بأي شكلٍ آخر.. على أن يكون مُخرّجًا بواسطة

١ المنظمة العالمية للملكية الفكرية. اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية: وثيقة باريس المؤرخة ٢٤ يوليو/تموز ١٩٧١ والمعدلة في ٢٨ سبتمبر/ايلول ١٩٧٩. جنيف.: وايبو. ١٩٩٨

٢ المنظمة العالمية للملكية الفكرية. (١٩٩٦). معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف. المادة ٥، ص ٤ من الرابط: <https://wipolex.wipo.int/ar/text/295156> بتاريخ ٢٠٢١/٠٣/١٥

٣ المؤتمر الوزاري لوزراء تجارة الدول المتعاقدة في اتفاقية الجات. مراكش، المغرب. ١٥/٠٤/١٩٩٤

٤ مصر. قانون حماية الملكية الفكرية (٨٢) ٢٠٠٢. (الجريدة الرسمية: العدد ٢٢ مكرر. ٢ يونيو ٢٠٠٢.

المادة ١٣٨ بند ٦ ص ٤٩

الحاسب الآلي، وقابلا للاسترجاع بواسطته أو بأية وسيلة إلكترونية أخرى.

❖ قواعد البيانات في قرار وزير الثقافة المصري:

" أى تجميع متميز للبيانات يتوافر فيه عنصر الابتكار أو الترتيب أو أى جهد شخصي، يستحق الحماية، وبأى لغة أو رمز، وبأى شكل من الأشكال. ويكون مُخزَّنًا بواسطة حاسب، ويمكن استرجاعه بواسطته أيضًا"^١. يتضح من التعريفات السابقة اختلاف المعايير التي تم الاعتماد عليها في التعريف؛ مثل: ربطها بالحاسب الآلي، أو وفقًا لطبيعة البيانات المُسجَّلة داخل قاعدة البيانات. ولكن التعريفات جميعها تتفق على شرط الابتكار في الشكل. أي وجود ما يدل على وجود مجهود فكري جديد في الترتيب والتنظيم، لتحصل المعلومات على شرط الحماية. فحماية قاعدة البيانات قائمة على حماية المجهود المُبتكر الذي بذل في ترتيب البيانات داخل قاعدة البيانات، وأن ذلك الجهد أثمر عن شكل جديد يظهر فيه: إعادة الترتيب والتنسيق والإخراج في شكلٍ آخر يختلف عن المُصنَّف الأصلي الذي يجب أن يُوافق صاحبه على إعادة الاشتقاق من مُصنَّفه لابتكار مصنف مشتقٍ جديد.

❖ قواعد بيانات المؤسسات الإعلامية المرئية:

تتألف قواعد البيانات في المؤسسات الإعلامية من البيانات الأساسية للأعمال المُنتجة لتلك المؤسسة؛ وهي مصدر معلومات المؤسسة، وتكون في عدة جداول كما يلي:

١- جداول الحلقات، وتشتمل على الحقول التالية:

- رقم الحلقة - اسم الحلقة - اسم البرنامج ورقمة الكودي - رقم الشريط - عداد بداية الحلقة ونهايتها - مدة الحلقة - تصنيف الحلقة - تاريخ إذاعة الحلقة - تاريخ تصوير الحلقة - القناة المُنتجة للحلقة - أطقم العمل في الحلقة - ضيوف الحلقة.

١قرار وزير الثقافة المصري رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٢ بشأن حماية حق المؤلف فيما يتعلق بمصنفات الحاسب الآلي منشور في الوقائع المصرية، عدد ١٠٤ في ٩ مايو ١٩٩٣ ص ٨-٩

٢- جداول العاملين وتشتمل على الحقول التالية:

- اسم العامل - رقم العامل - وظيفة العامل - درجة العامل
- الوظيفية - المجموعة النوعية التي تم تسكينه عليها - مؤهل
- العامل - عنوانه - تليفونه.

٣- جدول البرامج وتشتمل على الحقول التالية:

- اسم البرنامج - جهة الإنتاج - فكرة البرنامج - تصنيف البرنامج
- الدورة البرمجية للبرنامج - طبيعة تصوير البرنامج (هواء أم
- مُسجّل) - مكان تصوير البرنامج (ستوديو أم تصوير خارجي
- وتحديد المكان).

ويجري ربط تلك الجداول بعضها ببعض، بخلاف وجود جداول فرعية مثل: جدول نوعيات الشرائط (ديجيتال ١٢٤ - ديجيتال ٩٤ الخ) وأرقامها، وجدول تصنيفات الأعمال.. إلخ من مختلف أنواع الجداول التي تخدم قاعدة البيانات، وتكون جميعها معلومات يجري الاستفادة منها. وأكثر برامج معالجة البيانات إستخداماً في المؤسسات الإعلامية هي قاعدة البيانات "أوراكل"، لربط كل الجداول وتنظيمها. وتتفوق قاعدة أوراكل بالتالي:

- ١- قاعدة أوراكل تتميز على غيرها بسرية المعلومات، والأمان ضد السرقة والاختراق لوجود أكثر من مستوى للمعلومات (عدة طبقات).
- ٢- قدرة محرك أوراكل على استيعاب حجم كبير من المعلومات.
- ٣- تحتوي قاعدة بيانات أوراكل الرئيسية على عدة قواعد فرعية يمكن ربط بعضها ببعض الآخر وتطويرها جميعاً بقواسم مشتركة.
- ٤- تتميز أوراكل بإمكانية التنوع في الصلاحيات الممنوحة للمستخدمين؛ حيث إن لها القدرة على تحديد درجة التعامل مع قاعدة البيانات في حدود ما يخص كل مستخدم فقط.
- ٥- قدرة قاعدة بيانات أوراكل على استيعاب عدد كبير جداً من المستخدمين في أماكن مختلفة.

٦- الدعم الفني الدائم لحل المشكلات المستحدثة في قاعدة البيانات، والتحديثات الدائمة لتطوير العمل. وقد صدرت مؤخرًا إصدارات جديدة للتعامل مع السحابة الإلكترونية لتخزين المعلومات.

بالإضافة للكثير من الاستخدامات الأخرى التي تتميز بها قاعدة أوراكل مما يجعلها الأنسب للاستخدام مع كمية المعلومات وعدد المستخدمين في المؤسسات الإعلامية.

وتبدأ دورة العمل في مراكز معلومات المؤسسات الإعلامية بتكوين قواعد البيانات والعمل على جمع البيانات؛ وذلك عن طريق نموذج للبيانات المطلوبة يُسمّى (استمارة ماستر). ويقوم المسئول عن المُصنّف الفني بملء الحقول المطلوبة، ثم تسجيل المعلومات المطلوبة في تلك الحقول على قاعدة البيانات، من خلال شاشة مخصّصة للمسئول عن إدخال البيانات.. لتسكنتك المعلومات في جداول قاعدة البيانات الرئيسية على الخادم (سيرفر حفظ المعلومات)؛ ومن ثمّ يجري التحكّم في عرض البيانات من خلال شاشة أخرى مخصّصة للعرض. فضلا عن إمكانية استخراج المعلومات في أشكال مختلفة من خلال شاشات التقارير المختلفة، حسب نوعية المعلومات المطلوبة والغرض منها.

ينقسم الغرض من التقارير إلى نوعين:

أولاً- الأغراض الفنية:

- البحث عن البرامج التي تناولت موضوع معين.
- البحث عن عمل معين لخدمة عملاً آخر.
- الاستعانة بمشاهد تم تصويرها في عمل ما.
- البحث عن موضوعات تم تناولها لتقادي التكرار.
- حصر الأعمال المتوافرة لفنان معين، لعمل برنامج عنه أو إستضافته.
- البحث عن حدث معين لمتابعته.
- تقادي تكرار الموضوعات في تناول الحلقات.


ثانياً- أغراض إدارية:

- حصر الأعمال المُنتجة خلال فترة.
- حصر الأعمال المُنتجة لأطقم العمل.
- معرفة عدد الساعات المُنتجة.

- بيان بالأعمال والوظائف لأحد العاملين.
- حصر برامج كل قناة على حدة.
- حصر عُهد العاملين من صرف الشرائط.
- حصر معدل صرف الشرائط لكل قناة، ولكل أفراد أطقم العمل.
- متابعة حقوق الاستغلال ومُدَد العرض.

وقد يجري استحداث تقرير معين في استخدامات أخرى مثل: إمداد جهات خارجية ببعض المواد الفلمية المحفوظة في أرشيف التلفزيون لاستخدام معين.. بعد طلب ذلك من الإدارة العليا، وإستيفاء الإجراءات الإدارية والمالية. وفيما يلي نستعرض شاشات بحث، والتقارير المستخرجة من تلك الشاشات:

شاشة بحث شكل (1)



في الشكل (1) تتضح الحقول التي يمكن البحث من خلالها، وربط بعضها ببعض للحصول على المعلومات المطلوبة تحديداً والغرض منها. وتظهر لنا مختلف الحقول التي تُكوّن جداول مختلفة، ويجري الحصول على البيانات من مختلف الجداول؛ لتكون معلومة واضحة تُكوّن المعرفة لدى الفرد.

نتيجة تقرير شكل (2)

رقم الخلية	تاريخ الإغلاق	تاريخ الحساب	رقم الشريط	TC-IN	TC-OUT	المدة
1	01/01/2021	13/01/2021	64/14809	00:01:00:00	01:01:00:00	00:01:00:00
2	01/01/2021	16/01/2021	64/20051	00:01:00:00	01:01:00:00	00:01:00:00
3	01/01/2021	02/02/2021	94/41446	00:01:00:00	00:36:00:00	00:35:00:00
4	01/01/2021	26/01/2021	94/39353	01:07:00:00	01:09:00:00	00:02:00:00

الشكل رقم (٢) يُظهر نتيجة تقرير لإحدى القنوات يحتوي على: اسم البرنامج، واسم الحلقة، وتاريخ إذاعتها، ورقم الشريط المُسجّل عليه الحلقة، وعداد بداية الحلقة ونهايتها.. بالإضافة إلى مدتها، وأيضًا أطقم العمل ووظائفهم خلال فترة

شاشة بحث بيان أعمال شكل (٣)

في الشكل رقم (٣) يتضح نوعًا آخر من التقارير خاص ببيان أعمال مُنتجة تَحْضُد أطقم العمل.

تقرير بيان أعمال لأحد العاملين في قناة شكل (٤)

القناة	البرنامج	الوظيفة	الحلقة	تاريخ الحلقة
القناة العامة	أسأل طبيب	مذيع	تقود الكورونا على الجهاز الهضمي	٢٠٢٢/١٠/٠٦
			أمراض القولون المختلفة	٢٠٢٢/١٠/١٣
			دهون الكبد	٢٠٢٢/١٠/٢٠
			السكر والجهاز الهضمي	٢٠٢٢/١٠/٢٧
			القولنج الكباري	٢٠٢٢/١٠/٢٣
			مشاكل الفتق الصماء	٢٠٢٢/١٠/٣٠
			الأمساك	٢٠٢٢/١١/٠٦
			عمليات جراحه السمنة	٢٠٢٢/١١/١٣
			عدد الحلقات للوظيفة	٨
			بيت العيلة	مذيع
بيت العيلة	مذيع	عيد ميلاد السيد المسيح	٢٠٢٢/١٠/١٧	
		الاكتئاب والاضطرابات الشخصية	٢٠٢٢/١٠/٢٤	
		أنواع الشخصية	٢٠٢٢/١٠/٣٠	
		العطب الأسري	٢٠٢٢/١١/٠٦	
		اكتئاب الأطفال	٢٠٢٢/١١/١٣	
		تكنولوجيا زيارة المريض	٢٠٢٢/١١/٢٠	
		تطوير القرية المصرية	٢٠٢٢/١١/٢٧	
		مسار العمل الأثري	٢٠٢٢/١١/٢٤	
		عطب الأطفال	٢٠٢٢/١١/٣١	
		النسب والسنن	٢٠٢٢/١٢/٠٧	
الزواج في بيت العيلة	٢٠٢٢/١٢/١٤			
الزيادة السكانية	٢٠٢٢/١٢/٢١			
عدد الحلقات لله حلقة	٩٣			

في الشكل (٤) تقرير لأعمال أحد العاملين (مذيع) في إحدى القنوات خلال فترة.

ويظهر من الشكلين (٢) و(٤) اختلاف شكل المُخرجات من قاعدة البيانات؛ مما يدل على ابتكار شكل جديد مختلف، يساعد على استيعاب المعلومات المطلوبة لغرض معين؛ وذلك باستغلال جميع الجداول التي

تشملها قاعدة البيانات.. وهو ما يستحق الحماية لما بُدِّل فيه من مجهود ينطبق مع صريح نص القانون المصري في البند ٣ من المادة ١٤٠ من قانون حماية الملكية الفكرية وكل الحقوق المترتبة لحق المؤلف يُجَرِّم القانون أي اعتداء على المصنف.

❖ دور المؤسسات الإعلامية:

تلعب المؤسسات الإعلامية دورًا بارزًا في خدمة قضايا المجتمع؛ حيث تُعتبر المصدر الرئيس للمعلومة والخبر والتأثير في الاتجاهات. وتُعتبر أيضًا من أهم ركائز التحفيز والتنمية في جميع المجالات: الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتعليمية والترفيهية؛

حيث تتسم وسائل الاعلام بـ:

- ١- سرعة معرفة الأحداث والقضايا الجارية؛ سواء المحلية أو العالمية.
- ٢- زيادة محتوى المعلومات لدى جميع أفراد المجتمع، والتأثير في معارفهم.
- ٣- زيادة توعية المجتمع ومواجهة الأزمات.
- ٤- زيادة مبيعات المنتجات من خلال تسويقها.
- ٥- الترفيه؛ من خلال سماع الموسيقى، أو متابعة البرامج المسلية.

مما سلف يتضح دور الإعلام في التأثير على الرأي العام؛ باعتباره أداة فعالة في العلم والمعرفة، وحل الأزمات وتهيئة البيئة المناسبة للتنمية المستدامة التي تسعى إليها الحكومات.

❖ التنمية المستدامة ورؤية مصر ٢٠٣٠م:

أشارت دراسة صادرة عن الأمم المتحدة في توصية لها إلى الدول العربية بضرورة دمج العلوم والتكنولوجيا في خططها الوطنية، لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠م. وأكدت جامعة الدول العربية في اجتماعها خلال الفترة من ١٦-١٧ ديسمبر ٢٠١٩م على دور الإعلام لتنفيذ الخطة التنفيذية لأهداف الاستراتيجية الإعلامية العربية للتنمية المستدامة ٢٠٣٠م. وأيضاً علناً أهمية الإعلام في تحقيق أهداف التنمية

ومنظمات المجتمع المدني، والاستعانة بعدد من أكفأ الخبراء في مختلف المجالات على أرض الواقع.

وقد جرى ذلك من خلال التفاعل البنّاء بين مركز معلومات رئاسة مجلس الوزراء، وبين المؤسسات الإعلامية؛ من خلال عرض خطوات الحكومة في استراتيجيتها نحو التنمية المستدامة وتحقيق رؤية مصر ٢٠٣٠م، عبر إذاعة سلسلة من المبادرات أطلقتها الدولة المصرية، بهدف تحفيز المواطنين ومشاركتهم في تحقيق الأهداف.. فضلا عن دعوة المجتمع المدني للمشاركة في المبادرات.

ويجري عرض المبادرات بالأرقام الإحصائية لما تم إنجازه في جميع المجالات من خلال توافر بنية معلوماتية فعالة، لتعزيز الأداء التنموي، وتقديم صورة صادقة ومتكاملة لما يدور على أرض الواقع في الدولة. وذلك من أجل إتاحتها لمتخذ القرار وللرأي العام، للمساهمة في توعية المجتمع، وعرض المراحل التنفيذية لخطط مؤسسات الدولة واستراتيجيتها.

الخاتمة

في ختام الدراسة يتضح مدى أهمية قواعد البيانات في المؤسسات الاعلامية باعتبارها اصل من اصوله القيمة والدور الفعال في تنمية هذه المؤسسات وتقييمها واهتمام المشرع المصري بحماية قواعد البيانات في المادة ١٣٨ فقره ٦ من القانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٢ باعتباره مصنف مشتق ويحمل شرط الابتكار في الترتيب واختيار المحتويات وان كانت قواعد البيانات لها من الاهمية ما تستحق معه ان يفرد لها ماده خاصة لقيمتها المتنامية.

كما نرى ضرورة تغليظ العقوبات على اي انتهاك على قواعد البيانات للتناسب مع القيمة المادية الكبيرة لهذا المصنف الاستثماري والذي اصبح من اقتصاديات المعرفة التي تتاجر بها الدول والمؤسسات. وبادر البرلمان الاوربي ومجلس الاتحاد الاوربي باصدار توجيه لقواعد البيانات (EC / ١٩٩٦) باضافة شرط اضافي للحماية وهو الاستثمار الجوهرى يعتبر من شروط الحماية لما تكلفه قاعدة البيانات من استثمارات ضخمة وهو ادعى لاضافة الشرط وتغليظ العقوبة

وفي المؤسسات الاعلامية الحكومية وفي بطاقة الوصف الوظيفي لرئيس المؤسسة والتي تشمل المهام الموكلة اليه يتم وضع بند خاص بحماية

اصول الملكية الفكرية بشكل عام وقواعد البيانات بشكل خاص حتى تنال الاهتمام المستحق. لأن هذه الاصول هي من تزيد من قيمة المؤسسة لا الاجهزة التي تتقادم.



قائمة المصادر والمراجع

١. ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٩٦٨). لسان العرب، ط١، بيروت، لبنان،
فصل العين حرف الميم (ع ل م)
٢. ابو حسين، سوسن. (١٧ ديسمبر ٢٠١٩). الجامعة العربية تؤكد دور الاعلام
في تحقيق التنمية في اجتماع فريق الخبراء برئاسة السعودية. جريدة الشرق
الاوسط ع ١٤٩٩٤ من الرابط:
<https://aawsat.com/home/article> بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٢١
٣. الاهواني، حسام الدين. (١٩٩٠). الحماية القانونية للحياة الخاصة في
مواجهة الحاسب الالكتروني. مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد
الاول والثاني السنة ٣٢، حقوق عين شمس، القاهرة، مصر.
٤. بدر، احمد. (١٩٩٦). اساسيات في علم المعلومات والمكتبات، ط١، دار
المريخ، الرياض، السعودية.
٥. حسبو، عمر احمد. (١٩٩٥). حماية الحريات في مواجهة نظم المعلومات،
ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.
٦. حنفي، وليد ابراهيم. (٢٠١٧). عقد انتاج المعلومات الالكتروني: دراسة
مقارنة تحتوي على تعديلات القانون الفرنسي المدني ٢٠١٦. ط١. دار
النهضة العربية، القاهرة، مصر.
٧. الخيال، محمود السيد عبد المعطي. (١٩٩٩). التامين على المعلومات،
ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.
٨. قاسم، حشمت. (١٩٩٠). مدخل لدراسة المكتبات وعلم المعلومات،
ط١، مكتبة غريب، القاهرة، مصر.
٩. لانكستر، ولفرد. (١٩٨١). نظم استرجاع المعلومات، ترجمة حشمت
قاسم، ط١، مكتبة غريب، القاهرة، مصر.

١٠. لطفي، محمد حسام محمود. (١٩٩٤). عقود خدمات المعلومات: دراسة في القانونين المصري والفرنسي، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر
١١. منظمة التجارة العالمية. (١٩٩٤). اتفاقية الجات، المؤتمر الوزاري لوزراء تجارة الدول المتعاقدة في اتفاقية الجات، (١٥ ابريل)، منظمة التجارة العالمية، مراكش، المغرب.
١٢. المنظمة العالمية للملكية الفكرية. (١٩٩٨). اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية: وثيقة باريس المؤرخة ٢٤ يوليو/تموز ١٩٧١ والمعدلة في ٢٨ سبتمبر/ايلول ١٩٧٩. وايوو، جنيف، سويسرا.
١٣. المنظمة العالمية للملكية الفكرية. (١٩٩٦). معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، المادة ٥، الويبو، جنيف، سويسرا
١٤. موقع رئاسة الجمهورية على الرابط التالي: <https://www.presidency.eg/ar> بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٢١
١٥. الوردي، زكي. (١٩٩٥). قضايا في علم المعلومات: عرض مفهومي، المؤتمر التاسع للمعلومات، (١٤-١٥ يناير)، الجمعية العراقية للمكتبات والمعلومات بالتعاون مع جمعية المكتبات الاردنية وجامعة بغداد، بغداد، العراق.

قرارات:

- ١- قرار وزير الثقافة المصري رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٢ بشأن حماية حق المؤلف فيما يتعلق بمصنفات الحاسب الالي منشور في الوقائع المصرية، عدد ١٠٤ في ٩ مايو ١٩٩٣.

قوانين:

- ١- مصر. قانون حماية الملكية الفكرية (٨٢) ٢٠٠٢. (الجريدة الرسمية: العدد ٢٢ مكرر. ٢ يونيو ٢٠٠٢. المادة ١٣٨ بند ٦.